البراهين الساطعة

في رد بعض البدع الشائعة

و

براهين الكتاب والسنة الناطقة

على وقوع الطلقات المجموعة منجزة أو معلقة

تأليف

صاحب الفضيلة العلامة المدقق المحدث الفقيه الصوفي

شيخ عصره الأستاذ الشيخ

سعد الفغامي العزامي الشافعي

المتوفى يوم الأحد ١٢ من المحرم سنة ١٣٧٦ هـ

تغمده الله برحمته وأفاض علينا من بركاته

ونفعنا بعلومه آمين

وقد صدر هذين الكتابين بكلمة جليلة

حجة الإسلام في عصره فضيلة العلامة الشيخ

محمد زاهد الكوثري

المتوفى في يوم الأحد ١٩ من ذي القعدة عام ١٣٧١ هـ

تغمده الله برحمته ونفعنا بعلمه ، آمين

حقوق الطبع محفوظة للناشر

نجم الدين بن الذوي
خادم السنة النبوية

مطبعة الاستعادة
بميدان احمد عامر باشا (بالخازندارية)

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة عن الكتابين الجليلين

الحمد لله الذى أقام فى كل عصر من يذب عن دين الله وشريعته ، ببراهين تجلو الحقيقة وتقطع دابر المشككين من شرار خليقته ، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان ، على سيد ولد عدنان ، سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان ، ما انقمع الباطل تحت مقامع البرهان .

أما بعد فمن سعد المرء أن تكون له تقوى توقفه عند حدود الله ، وعقل يميز به بين الدليل والشبهة ، ومن حرمهما فقد حرم الخير كله ، واحتوشه الشر من كل جانب ، ولم ينقطع شره بإفضائه إلى ما عمل ، إذا خلف كتبا يضل بها أناس انزلقوا فى إحسان الظن بكل من كتب فى العلم ، من غير بحث عن مبدإ أمره ، ومنتهى شره ، ومن هؤلاء الذين خلفوا كتبا ضارة بدون ورع حاجز عن انتهاك ما عليه الجماعة ، ولا بصيرة تجلو الظلمات أمام كل بحث الشيخ الحرانى المعروف بابن تيمية الصغير ، وتلميذه الزرعى المعروف بابن قيم الجوزية ، وهما قد أثارا فتنا فى الفروع والأصول ، حتى قضيا عمرهما فى المعتقل بحكم قضاة الإسلام ، صونا للمجتمع الإسلامى من شر شذوذهما فى الاعتقاد والعمل عما عليه الجماعة خلفا عن سلف ، وألف أهل العلم ردا على باطل آرائهما كتبا خالدة ، حالت دون انخداع الجمهور بها ، لكن دار الزمان ، ونجم أناس يسعون فى إحياء مالهما من الآراء الشاذة على فتور

من الهمم، وضعف فى العلم ، فتجدد شرهما ، فوجب الرد عليهما من جديد ، فعليهما وزر ذلك ووزر من تبعهما إلى يوم القيامة .

ومن أهم الكتب فى الرد عليهما فى شواذهما العملية كتابان جليلان ألفهما فى هذه الأيام ، مولانا العلامة المحدث الجهبذ السميدع ، والفقيه الناقد المحقق الصوفى الأورع ، صاحب العزمات الصادقة فى الذب عن الدين المبين ، بما آتاه الله من ذكاء بالغ ، وعلم واسع ، يزيلان ظلمات تشكيكات المشككين ، ذلك المرشد الكبير ، والنحرير الشهير ، صاحب الوجدالطامى ، والفيض الهامى ، الشيخ سلامة القضاعى العزامى، أطال الله بقاءه فى خير وعافية ، وأدام نفع المسترشدين بعلومه فى كل ناحية . وقد أسعدنى الله سبحانه بالاطلاع على الكتابين ، فأصبحت بهما قرير العينين ، داعيا لمؤلفهما العظيم بكل خير ، لقيامه بهذا الواجب الذى يحول دون كل ضر وضير ، فأولهما كتاب (براهين الكتاب والسنة الناطقة ، على وقوع الطلقات المجموعة منجزة أو معلقة) ، وهذا الاسم ينبىء عن مسمى الكتاب وموضوعه . وقد عانى فيه مؤلفه حفظه الله الرد على شرار الشذاذ المتلاعبين بأنكحة المسلمين . بتمويهات يهرجوها لهدم ما تضافرت عليه أدلة الكتاب والسنة ، وإجماع هذه الأمة ، على توالى القرون ، من وقوع الطلقات المجموعة منجزة كانت أو معلقة ، عند تحقق الشرط ، فأنار المؤلف — مد الله فى عمره السعيد — المحجة ، وأبان الحجة ، حتى استبان خروج هؤلاء الشذاذ على أحكام الكتاب والسنة وإجماع هذه الأمة ، بحيث لا يرضى الحريص على دينه أن يتخذهم قدوة فى شىء مما شذوا فيه عن الجماعة . وقد وفق المؤلف حفظه الله توفيقا عظيما فى تصفية الجو من عثير غبارهم

وفى تبديد ما أثاروه حول تلك المسائل من شبهات مصطنعة تنبىء عن انطماس بصائر مثيريها فى باب الفتوى ، وحرمانهم من عقل يميز بين الدليل والشبهة ، زيادة على حرمانهم فى شرع الله من التقوى ، وإنى لم أر بين الكتب المؤلفة فى الرد على هؤلاء على كثرتها ، ما يقارب هذا الكتاب : فى جودة السبك ، واستيفاء الحجة ، ووضوح البيان ، هكذا يكون علم أهل التقوى ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

رتبه على مقدمة فى تاريخ القول ببدعة عدم وقوع الطلقات الثلاث المجموعة ، منجزة كانت أو معلقة ، وعلى بابين أولهما فى وقوع الثلاث المجموعة وإثبات أن خلاف ذلك بدعة شنيعة ، وبعد تمهيد ذكر فيه أربعة فصول ، كلها فى مهيع الشذاذ نصول ، الفصل الأول فى إيضاح دلالة الكتاب على ذلك أوضح دلالة ، والفصل الثانى فى دلالة السنة على ذلك نصا لا احتمال فيه ، والفصل الثالث فى تبديد ظلمات الشبه واستئصال عرق المغالطة فى المسألة ، والفصل الرابع فى إثبات أن ما عليه الجماعة من حكم المسألة قد انعقد عليه الإجماع اليقينى ، رغم كل غالط أو مغالط ، بحيث لا يكون أدنى اعتبار للغالط فى ذلك ، وهناك ذكر القصة الطريفة (ص ٦٤) التى حكاها ابن رجب عن الأعمش من غير سند ، وقد أخرجها الخطيب فى الكفاية (ص ١٥٠) بسنده حيث قال :

أخبرنا أبو سعد الماليني أنا عبد الله بن عدى الحافظ ثنا محمد بن عبد الوهاب بن هشام ثنا على بن سلمة اللبقى ثنا أبو أسامة عن الأعمش .

إلى آخر القصة الطريفة . ثم ذكر الباب الثانى وهو فى وقوع الطلاق المعلق عند تحقق الشرط . وبعد تمهيد ذكر الفصل الأول وفيه أدلة وقوع ذلك من كتاب الله وسنة رسوله باستيعاب ، ثم ذكر الفصل

الثانى وفيه بيان فتاوى الصحابة والتابعين ، وإجماع مجتهدى الأمة على وقوع الطلاق المعلق بقسميه إذا وقع المعلق عليه ، بحيث يظهر أنه لا اعتبار أصلا بغالط يرى خلاف ذلك . ثم كشف فى الفصل الثالث عن تمويهات الشذاذ فى هذه المسألة ، وفضح دخيلتهم بما لا مزيد عليه ، حتى حصحص الحق وبعد أن أقام الحجة هكذا على أن الثلاثة ثلاثة لا واحدة ، وأن تعليق الطلاق ليس بلغوبل واقع عند وقوع الشرط ، وبعدأن كشف عن مزاعم المشاغبين فى المسألتين ، ناشد أصحاب الشأن أن يعودوا إلى الشرع المتوارث فى البابين صونا لأنكحة المسلمين من الفساد ، وتقديرا لعظم المخطورة فى الاستمرار على الباطل ، فى باب النكاح ، فى زمن نحن أحوج ما نكون فيه إلى أولاد رشدة ، لنتمكن بهم من النهوض من حضيض الهوان الذى وقعنا فيه ، إلى ذروة استعادة مجد الأجداد ، فنتمنى له من أعماق قلوبنا أن يجد آذانا صاغية ، وقلوبا واعية ترجع إلى الحق بعد وضوحه كوضح الصبح . وما ذلك على الله بعزيز (وتم الكتاب الأول فى ص ١٣٦) .

وأما الكتاب الثانى فهو (البراهين الساطعة فى رد بعض البدع الشائعة) ففيه تمهيد ومدخل ، ومعيار يتعرف به أهل الابتداع ، وبيان شدة خطورة الخلاف فى أصول الدين ، ثم ذكر الحكمة فى وفاق الجماعة على أصول الدين والاجتهاد فى الفروع ، وعذر القائلين باغلاق باب الاجتهاد ، والفرقة الناجية وموقف الصحابة رضى الله عنهم من المبتدعة فى أول حدوث بدعهم ، وتكلم على علم الكلام وأئمة السنة فيه ، والفرق بين كلام أهل الحق وكلام أهل الباطل ، والمشبهة والمجسمة ، وسير هذه البدعة فى منصة التاريخ ، ودعاة هذه البدعة ،

وبيان شطحات ابن تيمية الخطرة فى باب الاعتقاد بتوسع ، وإبطال التشبيه والتجسيم ، والكتب الداعية إلى التشبيه والكتب الرادة عليها ، ودلالة كتاب الله على التنزيه من التجسيم والتشبيه ، والكشف عن شبه أهل التشبيه ، والاستواء ، والنزول ، وحديث الجارية فى السؤال بأين ، وبراءة الإمام أحمد من القول بالتجسيم والجهة ونحوهما ، والرد على إنكار خلود الكفار فى النار ، والرد على من يزعم سقوط القضاء عمن ترك الصلاة عمدا بأوضح حجة ، والرد على من أنكر الزيارة النبوية بأوسع معانى الرد ، وبيان مخالفة ذلك لاجماع أئمة الهدى وخطأ ابن تيمية فى فهم حديث (لا تشد الرحال) وحديث اتخاذ القبور مساجد ، وحديث « لا تتخذوا قبرى عيدا » وقول البيضاوى فى بناء المساجد فى جوار الصالحين ، وإقرار الحافظ ابن حجر ذلك . التوسل بالأنبياء والصالحين بتوسع . حكم النذر فى مذهب الشافعى رضى الله عنه حكم إهداء ثواب الأعمال على اختلاف المذاهب والتوسع فى بيان صفات الله العليا وفيما يجب اعتقاده فى ذاته وصفاته وأفعاله جل جلاله ، والإفاضة فى أن القدر لا يزيل مسئولية العبد إفاضة تكتسح الشكوك والكلام المتين فى الإيمان بالملائكة الكرام على خلاف نزعات بعض العصريين ، وبسط القول فى النبوة وأن نبينا صلوات الله وسلامه عليه خاتم الأنبياء والمرسلين ، وأحوال البعث ، إلى غير ذلك من مباحث كثر النقاش فيها فى المدة الأخيرة .

ويرى ابن تيمية فرقا بين حياته عليه السلام وبين انتقاله إلى الرفيق الأعلى فى جواز التوسل به ، وهذا رأى باطل ، يدل على بطلانه حديث عثمان بن حنيف عند الترمذى وغيره ، بل قال التقى الحصنى فى

دفع الشبه (٦٤) : إن هذا الفرق بين الحياة والممات أحدثه غلاة المنافقين من اليهود فأطال وأطاب ، وتأيد بما نقله عن قاضى القضاة أبى الحسن على القونوى الشافعى فى شرح التعرف ، — وهو موجود فى التيمورية — ، والذى أخذه الشيخ الحرانى من اليهود لا ينحصر فى هذا الفرق ، بل أخذ أيضاً القول بتجويز حلول الحوادث فى الله سبحانه من كتاب المعتبر (٣ — ٤٥ و ٧١ و ٧٧ و ٨٣) لأبى البركات ابن ملكا ، فيلسوف اليهود المتمسلم ، وهو احتاط فى العبارة واقتصر على مثل العلم والإرادة ، فجعله يتغير بالنظر إلى ما قبل حدوث الشئ وما بعد حدوثه وعد أن هذا التغير غير ضار ، وابن تيمية وسع دائرة هذا الكلام فجعله يشمل الضحك والحد والحركة والمجئ والمس ، والكلام بحرف وصوت ، وما إلى ذلك من عوارض الأجسام ، كما تجد جراءته البالغة على إثباتها له فى منهاجه ومعقوله ، ورده على أساس التقديس ، مع أن ذلك يسد باب القول بحدوث الأجسام ، بدليل حلول الحوادث فيها ، وهذا يؤدى إلى نفى وجود الصانع جل جلاله ، وهذا الخزى ناشئ من قياس الغائب على الشاهد ، لأننا نرى الشخص شابا ثم كهلا ثم شائبا فيتغير علمنا تبعا لتغير الشخص المعلوم ، فلو قسنا علم الله بهذا الشخص فى أطواره بعلمنا به يتوهم التغير فى علم الله فحاشاه من ذلك ، لأن علم الله لا يشبه علم المخلوق بوجه من الوجوه فى غير مجرد الاسم ، وكذا سائر الأسماء والصفات ، بل علم الله حضورى ثابت غير متغير ، وعلم العبد بالمتجددات حصولى ارتسامى متغير ، فلتقريب الأمر إلى الأذهان نضرب مثلا فنقول : إذا فرضنا أسطوانة كبيرة عليها ألوان من الأعلام العريضة المتوازية ، من أسود وأبيض وأحمر ، إلى غير ذلك ، فلا شك

أن باصرتنا لقوتها ترى تلك الأعلام الملونة بمرة واحدة بدون ماض ولا استقبال ، ومن غير تقدم لون على لون ، بخلاف النملة فاننا إذا وضعناها على العلم الأسود مثلا ، ترى باصرتها لضعفها أنها تمشى فى صحراء من السواد ، ثم فى صحراء من البياض ، ثم فى صحراء من الحمرة ، وهكذا وإبصارها يتغير من سواد الى بياض الى حمرة وهكذا ، وما ذلك الا من ضعف باصرتها بالنظر الى باصرتنا التى تبصر جميع تلك الأعلام الملونة بمرة واحدة ، وكذلك علمنا يتغير من حال الى حال ، من ضعف علمنا بأطوار هذا الشخص ، بخلاف علم علام الغيوب الذى لا يتقيد بزمان ولا بمكان ، وما ضربنا ذلك المثل إلا لمجرد التقريب فى التصور وإلا فأين هذا من ذاك ؟ ! ! . وقد استدل المتكلمون على نفى الجسمية والمكان ، بأن المقدار الخاص لا بد له من مخصص ، وكذلك المكان والتخصيص ينافى الوجوب ، وفيلسوف اليهود موسى بن ميمون يمشى فى دلالة الحائرين على تنزيه الله تعالى من التجسيم اتباعا لما تلقاه من فلاسفة الإسلام ، وينفى الجسمية بأدلة يسوقها ، لكن يرى دليل المتكلمين السابق ذكره غير مجد — فى زعمه — حيث يدعى أن المقدار الخاص يكون واجبا ، فلا يتصور أن يزيد أو ينقص حتى يرد ما أورده المتكلمون بكلامه هذا ، لكن غفل هذا اليهودى عن أن ادعاء وجوب هذا المقدار الخاص لا يغنى فتيلا فى هذا الباب ، لأن مدعى قدم أى جسم من الأجسام يمكنه أن يدعى أن هذا المقدار واجب له فيفتح على نفسه باب قدم أجسام مستغنية عن الصانع ، وليس هذا بمذهبه . ومن الغريب أن يأخذ منه هذا الرأى الساقط فى نقض دليل المتكلمين مع ظهور انتقاضه كما ذكرناه ، تاركا لمقدماته الخمس والعشرين فيها

المحتمة لنفى الجسمية عنه تعالى ، كما فعل فى معقوله فى هامش منهاجه ، حينما حاول الرد على الآمدى فى ادعائه تخصيصه بمقدار أو مكان ، والشئ لا يكون فاعلا وقابلا فى آن واحد إلا وهو حادث ، فليعتبر بصنع ابن تيمية فى الموضعين ، فاذن هو لا يتحاشى أن يأخذ أسوأ ما عند اليهود عندما يحتاج الى دليل عقلى فى تأييد معتقده فى التجسيم ، وهذا غاية فى الخذلان ، فيرثى لضياع مواهب هذا المبتدع ، ولو تلفع بالتقوى وتورع من مخالفة الجماعة لما وقع فيما وقع . نسأل الله السلامة ، وليس كل ما يصدر من كل فيلسوف دليلا عقليا ناهضا كما رأيت ، وصفوة القول أن المؤلف العلامة العزامى حفظه الله ، وفى تلك البحوث حقها من التمحيص ، على تناسق وجودة بيان ، تسابق معانى تلك المباحث إلى أذهان سامعها ، بنبرة قوية فتستقر فيها ، وتحول دون تسرب التشكيكات الى أذهان المستمعين ، فجزاه الله عن العلم خيرا ، ولا أراه ضرا ولا ضيرا ، وكافأ فضيلة الأستاذ الناشر السيد نجم الدين نجل الولى العارف الشيخ محمد أمين الكردى مكافأة المحسنين ؟

محمد زاهد الكوثرى

فى ١٤ رجب سنة ١٣٦٦ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى تفضل على عباده المخلصين ، فأحياهم بالعلم ، وجعل لهم نوراً يمشون به فى الناس ، وأيدهم بروح منه ، فأزال عنهم فى الحق كل التباس ، وزادهم من خيره فجعلهم حملة العلم النبوى ، وقادة الدين المحمدى ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الجاهلين ، والحمد لله الذى تكفل بحفظ كتابه فى مبانيه ومعانيه ، كما قال وهو أصدق القائلين (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) فتوفرت الدواعى على نقله وتلاوته، وتبارت الهمم فى استذكاره ومدارسته ، وجعل فى سنة نبيه المصطفى البيان لكل خفى ، وفى هدى أصحابه وأئمة دينه الهداية من كل غى .

أحمده على ما نجى من البدع مع كثرتها ، وأبان من سنن الهدى مع انتشار المنابذين لها ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ولى الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور ، وأشهد أن سيدنا ومولانا محمداً عبده ورسوله تمام أهل رسالته ، وختام حملة نبوته ، وصفوته من جميع بريته ، حبيبه الأحب ، وخليله الأكمل . اللهم صل وسلم وبارك عليه كما يليق بمقامه الأرفع لديك ، وعلى آله وعترته ، وعلى أصحابه وأئمة دينه حماة شريعته ، واجعلنا اللهم على نهجهم القويم ، وثبتنا على هداهم المستقيم ، حتى نلقاك عليه غير محرفين ولا منحرفين ، إنك سميع الدعاء .

أما بعد فقد من الله علينا ، وله الحمد على ما أولى ، بإدحاض شبه المبطلين ، القائلين فى الله وصفاته بما لا يليق بحماه الأحمى ، وتقدسه الأعلى بكتابنا (فرقان القران بين صفات الخالق وصفات الأكوان) فإنهم نسبوا إلى كتاب الله تعالى ما افتروا عليه سبحانه من الجهة والمكان والحركات ، وما إليها من لوازم الجسمية ، فأبنا فى ذلك الكتاب من دقائق كتاب الله ما ينادى بغباوتهم ، ويصيح بشناعة مقالتهم ، إلى حقائق من العلم ، لا يستغنى الحريص على دينه عن الاطلاع عليها ، واجتلاء عرائسها .

ونحن بحول الله تعالى وقوته ، عامدون فى هذا الكتاب إلى كشف الغطاء عن بدعتين أرخو عليهما ستاراً كثيفاً من التمويه والزبرج المزيف والبهرج المصطنع ، بنسبة هاتين البدعتين إلى كتاب الله وسنة رسوله وإجماع سلف الأمة إلى سنوات من عهد عمر بن الخطاب وإلى المحققين من التابعين لهم بإحسان ، إلى زمان خوضهم فيهما ، وهو القرن الثامن الهجرى وهما (القول بأن الطلاق الثلاث المجموع بكلمة واحدة أو فى مجلس واحد لا يقع إلا واحدة ، والأخرى القول بأن الطلاق المعلق على وجه اليمين ولو ثلاثا لا يقع أصلا) وقد خصوا البدعة الأولى منهما بمزيد من الترثرة والتهويش ، وجد فى نسيج واه من الشبه التى سموها حججاً ، حتى إنه ليخيل إلى من لم يعط البحث حقه أنهم على شىء والله يعلم إنهم لكاذبون .

فكان لابد فى النصيحة لله ولرسوله ولكتابه ، ولطلاب الحق من أهل هذا الوقت من تخصيص كل منهما بباب فى هذا الكتاب . يشتمل الباب منهما على فصول بحسب ما تدعو إليه حاجة البيان الفاضح لشبههم

والجالى لأصداء ما ران على قلوب البسطاء من تهويشهم ، حتى تتبختر بمشيئة الله تعالى حجج الحق انضاحا ، وتتضاءل شبه هؤلاء المبتدعة افتضاحا ، وسنختم الكتاب إن شاء الله تعالى بخاتمة فى بيان شىء وجيز من أحوال أئمة هاتين البدعتين ، حتى يكون المؤمن على بينة من أمرهم . فإياه سبحانه نعبد وإياه نستعين .

ونستعلم أيها الطالب للحق ، الجاد فى البحث عنه بصدق ، إذا قرأت هذا الكتاب معناً صابراً غير ضجر ولا ملول ، أن منهاج رسول الله صلى الله عليه وسلم وطريق خلفائه العظام ، وأصحابه الكرام ، وسبيل المؤمنين من أهل الحق الفقهاء بالكتاب والسنة واستنباط العلم الصحيح هو أن الطلاق الثلاث المجموع بكلمة واحدة لا يقع إلا ثلاثا ، وأن الطلاق المعلق على وجه اليمين أم لا واقع عند وقوع المعلق عليه لامحالة . وأن قول أولئك المبتدعة لا يجوز الإفتاء به ، ولا العمل به للشخص فى نفسه ولا الفتوى به سراً ، ولا تقليده بوجه من الوجوه ، وأنه أضعف مما يحكيه الفقهاء من الأقوال الضعيفة فى المذاهب التى يقولون عنها : إنه يجوز للشخص أن يعمل بها فى حد نفسه ، لأن لقائلها دليلا ما فى الجملة . وسنبين لك أيضاً إن شاء الله تعالى أن هذين الرأيين فى الطلاق المجموع والمعلق لا ينبغى أن يحكيا فى الكتب إلا لتحذير الأمة منهما ، وتنفير الخاصة والعامة عنهما . وسترى تصريح جهابذة الفقهاء المحدثين والعلماء المدققين بأنه ينقض فيهما قضاء القاضى إذا قضى بهما ، وكذا إذا قضى بأشباههما من كل ما خالف الكتاب وصريح السنة وإجماع الأمة .

وقبل أن ندخل بك إلى الباب الأول فى إدحاض البدعة الأولى

بالأدلة الصريحة ، والبراهين الواضحة ، نحب أن نتقدم إليك بنبذة يسيرة في تاريخ هذه البدعة حتى تعلم ممن ولدت وكيف نشأت حتى ترعرعت ، ومن الذى تولى تغذيتها حتى بلغت الكهولة فى عصرنا وفى قطرنا . والمرجو من كرم الله عز وجل أن يعجل إزهاقها فى أخوات لها خبيثات غير طيبات على أيدى الغيورين على دين الله ، المخلصين فى الجهاد فى سبيل الله ، وماذلك على الله بعزيز (ومن يقنط من رحمة ربه إلا الضالون).

مقدمـــة

فى تاريخ بدعة عدم وقوع الطلاق الثلاث

نبأ العليم الخبير نبيه المصطفى صلى الله عليه وعلى آله وسلم بما يكون بعده من انقسام الأمة إلى فرق تزيد على السبعين ، كلها فى النار إلا واحدة وهى الملتزمة طريق رسول الله وأصحابه عليه وعليهم الصلاة والسلام ، وأن عمر بن الخطاب رضى الله عنه هو الحجاب بين الأمة وبين هذه الفتن الناجمة عن تلك الفرق ، ففى الصحيحين « أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه سأل أهل مجلسه ذات يوم : أيكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الفتنة ؟ فقال حذيفة : أنا » . . . . الحديث ، إلى أن قال عمر لحذيفة « إنما أسأل عن الفتنة التى تموج كموج البحر ، فقال حذيفة - وكان أعلمهم بما يكون بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشرور والفتن ، لكثرة سؤاله الرسول عنها - مالك ولها يا أمير المؤمنين ؟ إن بينك وبينها بابا مغلقاً . قال عمر : أيكسر الباب أم يفتح ؟ قال حذيفة : بل يكسر . قال رضى الله عنه : ذلك أحرى ألا يغلق إلى يوم القيامة . فسألوا حذيفة عن الباب من هو ؟ فقال : الباب عمر .

وهذا من أعلام نبوته عليه الصلاة والسلام ، حيث أخبر أن الفتن لا تظهر مادام عمر حيا ، فكان كما أخبر . فلما انتقل عمر رضى الله عنه إلى جوار ربه بدأت بذور الفتن تنمو وتتشعب حتى ظهر مصداق ما أخبر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفرق . وكان من أشدها على الإسلام وأفسدها لأمور الدين ، فرقة الروافض ومن انخدع بهم من الشيعة فجعلوا يختلقون الأكاذيب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويفترون الأباطيل على أصحابه الكرام ، لاسيما الشيخان أبو بكر وعمر رضى الله عنهما ، ووجدوا لأهوائهم مرتعاً خصيباً فيما يكون من بعض رواة السنة المطهرة من غلط للنسيان أو سوء حفظ أو قلة ضبط ، فيزعمون فى الغلط أنه الصواب ، ويبنون عليه ما شاء لهم الهوى . وربما انكشف الغموض بعض عبارات الرواة لأن المراد كان ظاهراً إذ ذاك بقرائن الأحوال ، أو برواية أخرى واضحة يتكفل وضوحها بكشف ذلك الغموض ، فيعمدون إلى ذلك القول الغامض المشكل فيتخذونه ذريعة لأغراضهم من تحويل المسلمين عن دينهم ، وإفساد عقائدهم وأعمالهم فى عباداتهم ومعاملاتهم وأنكحتهم وطلاقهم ، فاذا أعياهم وجود الغلط فى الراوى ، أو الغموض ، لم يجدوا على أنفسهم كلفة فى الكذب والاختلاق .

فبين هذا الصنف الروافض ومن شايعهم من إخوانهم المبتدعة ومنهم ولدت هذه البدعة ، وفى أحضانهم ترعرعت وفى حشائش غلط بعض الرواة أو غموض عباراتهم رعت ، وعلى الأكاذيب وتصحيح ما لا يصح نمت واستفحلت ، ولولا ما من الله به من حفظ هذا الدين إلى أن يأتى أمر الله لضاع الإسلام بعبث هؤلاء المفسدين ، وتلاعب أولئك المارقين ، ولكن

الله — وله الحمد — جعل من حملة هذا العلم جهابذة نقادا، وفقهاء مستبصرين ، وحراسا يسهرون على حماية الحق ، ويفتشون عن تلك الحشرات ، حتى يكشفوا للناس عن حقيقتها ، ويظهروها فى صورها الحقيقية حتى يحذرها المسلمون . فكم من غلط لبعض الرواة كشفه المحققون ، وكم من غموض فى عبارات البعض بينه الباحثون المدققون .

فمن النوع الأول : ماروى الإمام مسلم بن الحجاج النيسابورى بسنده عن أيوب عن محمد بن سيرين التابعى الجليل قال : مكثت عشرين سنة يحدثنى من لا أتهم أن ابن عمر طلق امرأته ثلاثا وهى حائض فأمر أن يراجعها . فجعلت لا أتهمهم ولا أعرف الحديث . حتى لقيت أبا غلاب يونس بن جبير الباهلى — وكان ذا ثبت — فحدثنى أنه سأل ابن عمر فحدثه أنه طلق امرأته تطليقة وهى حائض فأمر أن يرجعها . الحديث .

وروى مسلم هذه القصة أيضاً بسند فيه الإمام الليث بن سعد عن ابن عمر أنه طلق امرأته فى الحيض تطليقة واحدة . ثم قال مسلم رضى الله عنه: (جود الليث فى قوله تطليقة واحدة) قال الإمام النووى رضى الله عنه (يعنى أنه حفظ وأتقن قدر الطلاق الذى لم يتقنه غيره ولم يهمله كما أهمله غيره ولا غلط فيه وجعله ثلاثا كما غلط فيه غيره) اهـ .

وغلاب بالفتح والتشديد . والثبت - بفتحتين - الحجة والبينة والمراد به هنا التثبت وقوة الضبط وكمال الحفظ والإتقان . ولا ينبغى أن يفوتك التأمل فى قول ابن سيرين : وجعلت لا أعرف الحديث ، وفى رواية لا أعرف وجه الحديث ، فإنه صريح فى أن المعروف عندهم أن الطلاق بالثلاث المجموعة لا يكون رجعياً ولا تحل المرأة بعده

لزوجها حتى تنكح زوجا غيره ، فلما سمع حقيقة الخبر من يونس ارتفع اللبس ، وزال عنه الإشكال . إلى أشباه لهذا كثيرة يعرفها المتتبع للروايات وأحوال الرواة وواسع الخبرة فى هذا الشأن .

ومن النوع الثانى : ما روى محمد بن إسحاق عن داود عن عكرمة عن ابن عباس « أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته ثلاثا فى مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديدا ، فسأله النبى صلى الله عليه وسلم كيف طلقتها ؟ قال : ثلاثا فى مجلس واحد . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : إنما تلك واحدة فارتجعها إن شئت . فارتجعها » . أخرجه أحمد وأبو يعلى وصححه ففى هذا من الإشكال والغموض ما فى حديث مسلم عن ابن سيرين من مكثه عشرين سنة يحدثه من لا يتهمه أن ابن عمر طلق امرأته ثلاثا وأمر بمراجعتها كما مر .

وكما جود الإمام الليث رضى الله عنه فى رواية هذه القصة على وجهها الصحيح جود الإمام القرشى المطلبى مولانا أبو عبد الله الشافعى رواية هذه القصة فحكاها بسنده الصحيح فى كتاب الأم له : « أن ركانة ابن عبد يزيد طلق امرأته البتة ثم أتى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إنى طلقت امرأتى البتة ، والله ما أردت إلا واحدة . فقال النبى صلى الله عليه وسلم لركانة : والله ما أردت إلا واحدة ؟ فقال ركانة : والله ما أردت إلا واحدة ، فردها إليه النبى صلى الله عليه وسلم » (يعنى أمره بمراجعتها) فارتجعها . فزال الإشكال بهذه الرواية المجودة ، وانتفى الغموض عن حديث ابن إسحاق كما زال برواية يونس وتجويد الليث عن حديث ابن سيرين . وسيأتى تمام هذا إن شاء الله تعالى فى الباب الأول مبسوطاً .